

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب السيد محافظ شمال سيناء :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٧٠٧ م٢ بقرية ٦ أكتوبر بمراكز بشر العبد بمحافظة شمال سيناء ، بالمجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحي لإقامة محطة صرف صحى عليها ، وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ مارس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

